

حقوق الإنسان في الرسائل السماوية Human rights in the heavenly messages

محمد ولي الله عبد الرحمن الندوي

جامعة عجمان، (دولة الإمارات العربية المتحدة)، bhoiranadwi@hotmail.com

تاريخ النشر: 2021/04/18

تاريخ القبول: 2020/03/22

تاريخ الاستلام: 2021/02/08

الملخص

البحث يتحدث عن "حقوق الإنسان"، وهو مصطلح حديثٌ لفظاً وصيغة، قدّم معنى واعتباراً، فمنذ وجود البشرية على سطيحة الأرض ظهر الكلام عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها، وعدم المساس بها اعتداءً أو تفريطاً، واتفقت الكتب السماوية بما فيها الكتاب الخاتم المعجز الخالد على بيانها. كما يتحدث عن حال الإنسان الذي جعله ربه سبحانه وتعالى مكرّماً مفضّلاً، والذي كان يُرجى منه أن يكون أنيساً في قومه ومجتمعه، يسعى لراحته وراحة الآخرين، ويجرّص على مصلحته ومصالح الآخرين، لكن واقعه يخالف مأموله، حيث لا يهّمه إلا أمره، ولا يُشغله إلا شأنه، ولا تعنيه إلا مصلحته ولو على حساب الآخرين، مما أدى إلى نزاعٍ في الحقوق، وصراعٍ في المصالح، وصدامٍ في تحقيق المطالب. فجاءت الرسائل السماوية والتوجيهات الربانية من الخالق الكريم، كما جاءت المساعي البشرية والدساتير الوضعية - ممن تجاهلوا الرسائل السماوية - للقضاء على هذا النزاع، والتغلب على هذا الصراع، ليعيش سائر الناس في أمن وأمان وسعادة وسلام. الكلمات المفتاحية: حقوق، الإنسان، عهد، الشريعة، الظلم، العدل.

Abstract:

The research talks about "human rights", which is a modern term, word and formula, old with meaning and consideration. Since the existence of mankind on the surface of the earth, speech has appeared about human rights and their preservation, and not to prejudice them as aggression or falsity.

He also talks about the condition of the person whom his Lord Almighty has made honorable and preferred, and who was hoped to be gentle in his people and society, striving for his comfort and the comfort of others, and keen on his own interests and the interests of others, but his reality contradicts his aspiration, as only his affairs concern him, and only his affairs concern him. It is only concerned with his own interest, even at the expense of others, which led to a conflict of rights, a conflict of interests, and a clash in the fulfillment of demands.

Heavenly messages and divine directives came from the noble Creator, just as human endeavors and man-made constitutions - those who ignored the heavenly messages - came to eliminate this conflict and overcome this conflict, so that all people could live in security, safety, happiness and peace.

key words: Rights, human, covenant, sharia, injustice, justice.

المقدمة

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان في أحسن تقويم، وميّزه من بين المخلوقات بأفضل صورة، وأبدع هيئة، وأجمل تركيب، فلا يرضى أي الإنسان كيفما كانت خلقته وصورته أن ينتقل إلى صورة أيّ طائر أو حيوان أو مخلوق آخر مهما كان جماله وروعته لجمال شكله وحسن منظره، وتناسق أعضائه، وتركيبه جسده لأداء وظائفه، يقول الله سبحانه وتعالى: "لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ"⁽¹⁾.

وكذا جعل الله سبحانه وتعالى الإنسان مكرماً، فمنحه عقلاً يميز بين الخير والشر، والنافع والضار، ويتغلب به على بقية المخلوقات وقوى الطبيعة التي سُخِّرَتْ له، ورزقه ملكة البيان التي تُؤَهِّله للتعبير عن الحوائج والعواطف والمشاعر والأفكار، يقول الله عز وجل: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا"⁽²⁾.

فهذا التكريم والتجليل والتفضيل كان يملئ على الإنسان أن يعيش على وجه الأرض عيشة تُرضى ربه وخالقه، وتُرضي الآخرين ممن يعيشون معه بأداء حقوقهم ومراعاة أحاسيسهم، ولكن الواقع على مدى التاريخ يخالف ذلك، كما قال ربنا سبحانه وتعالى: "فَمِنْهُمْ مُّهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ"⁽³⁾.

فهذا الإنسان المكرّم المفضّل الذي كان يُرجى منه أن يكون أنيساً في قومه ومجتمعه، يسعى لراحته وراحة الآخرين، ويحرص على مصلحته ومصالح الآخرين، لا يهّمه إلا أمره، ولا يُشغله إلا شأنه، ولا تعنيه إلا مصلحته ولو على حساب الآخرين، مما أدى إلى نزاع في الحقوق، وصراع في المصالح، وصدام في تحقيق المطالب. ومن هنا جاءت الرسالات السماوية والتوجيهات الربانية من الخالق الكريم، كما جاءت المساعي البشرية والدساتير الوضعية - ممن تجاهلوا الرسالات السماوية - للفضاء على هذا النزاع، والتغلب على هذا الصراع، ليعيش سائر الناس في أمن وأمان وسعادة وسلام.

وقد ضبطت في هذا البحث - بصورة مختصرة - تلك المعايير السامية، والتوجيهات الربانية التي تضمنتها الرسالات السماوية في تحقيق هذا الهدف النبيل،
إشكالية البحث:

(1) سورة التين الآية 4

(2) سورة الإسراء الآية 70

(3) سورة الحديد الآية 26

قد ينقدح في أذهان بعض الباحثين الذين اغتروا بـ مصطلح "حقوق الإنسان"، وأعجبوا بالمواثيق التي توضع لمعالجة وضبط الحقوق، وتفاصر علمهم لسبب أو آخر عن ذلك النظام الرائع، والبنود التنظيمية التي تتضمنها الرسائل السماوية في هذا المجال، أن السبق في هذا المضمار لهذه المواثيق الموضوعية، وأن الفضل راجع إلى أهلها. ومن جانب آخر نجد بعض العقول تقف دائما موقف محايد تجاه المواثيق الوضعية التي تعالج "حقوق الإنسان"، بحجة أن أهلها لا يدينون بالرسالات السماوية، ولا يقدرونها حق قدرها. فجاءت هذه الدراسة لإزالة اللثام عن ذلك النظام الرائع، والبنود التنظيمية التي تتضمنها الرسائل السماوية للحفاظ على حقوق الإنسان، ولبيان موقف الشريعة الإسلامية تجاه الجهود البشرية التي تتكاتف في هذا الهدف، والمواثيق التي توضع في سبيل تحقيقه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى قسمين، وملحق، وخاتمة:

القسم الأول: حقوق الإنسان في شرع من قبلنا.

القسم الثاني: حقوق الإنسان في عهدها الذهبي - عهد الإسلام.

الملحق: حقوق الإنسان في الدساتير الوضعية، وموقف الرسالة السماوية منها.

الخاتمة

القسم الأول

حقوق الإنسان في شرع من قبلنا

"حقوق الإنسان" مصطلح حديثٌ لفظاً وصيغة، قديمٌ معنى واعتباراً، فمنذ وُجدت البشرية على السطوح ظهر الكلام عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها، وعدم المساس بما اعتدأ أو تفریطاً، واتفقت الكتب السماوية بما فيها الكتاب الخاتم المعجز الخالد على بيانها، وقد نصّ القرآن الكريم على حكاية ابني آدم - أبي البشرية - عندما تنافسا في تقديم القربان مما أدّى إلى اعتداء أحدهما على الآخر في أحص حقوقه - وهو الحياة، ولا ريب أن هذا التنافس الذي تمّ في تقديم القربان لم يأت عفواً عن فراغ، بل حتماً سبقه تنازعٌ في بعض الحقوق الأخرى التي جعلهما يحكماً إلى تقديم القربان للقضاء على التنازع والخلاف، ولعله من الإعجاز القرآني البليغ ذكر كلمة "الحق" في مطلع هذه الحكاية "وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ"⁽¹⁾، ولا يخفى أن الحكاية بأكملها تتعلق بالحق الإنساني واحترامه، وشناعة هضمه والاعتداء عليه.

نشأة حقوق الإنسان وتسلسل الاعتناء بها

فالحق إذن قديم بقدم البشرية، ونشأته مع نشأتها، وحرص الإنسان العاقل والمجتمع المتّزن في كل جيل على احترامه وأدائه، ولم تأت الرسائل السماوية ولا الدساتير الوضعية على مدى التاريخ إلا لحفظه وصيانته، ووضع حدّ للطامع

(1) سورة المائدة الآية 27

فيه. وإذا أردنا أن نقف على التسلسل التاريخي لحقوق الإنسان فلنتدبر في قوله سبحانه وتعالى: "كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ"⁽¹⁾.

ولا شك أن الاختلاف المذكور في الآية يشمل اختلافاً نشأ عن بعث الأنبياء والمرسلين، واختلافاً تسبب عن البغي والحسد والعدوان والتنافس في أمور الدنيا ومتطلباتها، فكان الكتاب المنزل من الله الخالق يحكم للناس في كل اختلاف، ويُنظّم مجتمعاتهم ومعيشتهم بإجلاء الحقوق، وبيان الواجبات والتبعات، وإعطاء كل ذي حقّ حقه، ويُرشدهم في جميع مناحي حياتهم، ويهديهم إلى ما يصلح لهم في دنياهم وأخرتهم.

وقد بين القرآن الكريم هذا التسلسل التاريخي⁽²⁾ بشكل أوضح في قوله تعالى: "إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زُبُورًا * وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا * رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا"⁽³⁾

فهذه الآيات البينات من الكتاب المبين تُثبت بما لا يدع مجالاً للشك والريب أن الذي خلق الإنسان وعلمه البيان وسخر له ما في الكون من الشمس والقمر والنجوم والجبال والبحار والأنهار والزرورع والثمار وغير ذلك من صنوف الألوان "وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ"⁽⁴⁾، لم يُهمل أهم ما يحتاج إليه الإنسان، وهو "الحق"، الذي يضبط علاقته، وينظّم حياته، ويوطد أمنه، ويحقق سعادته، وأكد القرآن الكريم بأسلوبه البليغ الموجز المفيد على الاعتناء بالحق والحرص عليه، وعدم التقصير في شأنه بقوله سبحانه وتعالى: "مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ"

(1) سورة البقرة الآية 213

(2) لا بد لمعرفة التاريخ من مرجع يُرجع إليه، ومن مصدر يعتمد عليه في نقل الأحداث والوقائع، ولا نجد على وجه الأرض على الإطلاق كتاباً أصدق، ومرجعاً أوثق من القرآن الكريم - كتاب رب العالمين، تنزيل الحكيم الحميد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فهو كتاب مصون ومصدر محفوظ عبر العصور والقرون منذ أن نزل إلى يومنا هذا بشهادة رب السماوات والأرضين، قال تعالى: "إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ* فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ الْوَاقِعَةِ الْآيَاتِ 77 و78"، وقال تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" الحجر9، وبشهادة الواقع الملموس حيث نجده غصاً طربياً بنفس الترتيب في السور والآيات والكلمات والحروف لم يتغير حرف ولم يبدل ولم يتقدم ولم يتأخر رغم الجهود الكثيرة المشينة التي بذلت في سبيله، وبشهادة التاريخ على ألسنة المثقفين من غير المسلمين قديماً وحديثاً، فقال الباحث الأمريكي مايكل هارت: "لا يوجد في تاريخ الرسالات كتاب بقي بحروفه كاملاً دون تحوير سوى القرآن". وقال المستشرق الإنجليزي لين بول أستاذ الدراسات العربية بجامعة دبلن: "إن أكبر ما يمتاز به القرآن أنه لم يتطرق شكٌ إلى أصلته، إن كل حرف فيه نقرؤه اليوم نستطيع أن نثق بأنه لم يقبل أي تغيير". وقال المستشرق الفرنسي لوبلوا: "إن القرآن هو اليوم الكتاب الرباني الوحيد الذي ليس فيه أيّ تغيير يُذكر". ويقول المستشرق بودلي: "بين أيدينا كتاب فريد في أصلته وفي سلامته، لم يُشكَّ في صحته كما أُنزل، وهذا الكتاب هو القرآن"، د. ناجي إبراهيم العرفج، البحث عن الحقيقة، ص(522) ط مكتبة قيمة للكتب الإسلامية www.almaktba.com/. فهذا وشل من بحر مما يدل على صدق هذا الكتاب المبين.

(3) سورة النساء الآيات 163 - 165

(4) سورة الحاثية الآية 13

فالتبشير لمن راعى الحق وأداه، والتنذير لمن تغافل عن الحق وضيعه، وقوله سبحانه وتعالى بعد أن بين سوء عاقبة من أهمل الحق وحاربه: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ" (1) وبجانب هذا الإجمال نجد أن القرآن الكريم فصل بعض الشيء في جملة من آياته عن فترات هذا التسلسل المبارك مما يدل دلالة واضحة على أن حقوق الإنسان ليست وليدة أفكار لأناس معينين في مختلف العصور والدهور، وإنما هو أساساً وحي من الله العزيز العلام لإسعاد البشرية وهدايتها إلى أقوم طريق لقضاء أمور الحياة، وأرشد سبيل للتعامل والتضامن.

حقوق الإنسان في عهد سيدنا نوح عليه السلام (ما بين 4200 - 3200 ق م) (2)

لما فسدت أخلاق قوم نوح عليه السلام وساءت سيرتهم "وَأَسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا" (3)، "وَمَكَرُوا مَكْرًا كَبِيرًا" (4)، وتعودوا البطش والفتك، "قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَه يَٰ نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ" (5)، وألفوا الفجور والكفر، "وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا" (6)، "وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا" (7)، وتنقصوا بأقياد الناس وضعفائهم ونظروا إليهم بازدراء واحتقار "مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّئِ الرَّأْيِ" (8)، "قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ" (9)، ووجدوا بالحق والحقيقة، "إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ" (10)، "وَأَتَانِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ" (11)، وبات الشرُّ عنوانهم،

(1) سورة النساء الآية 170

(2) هذا التهديد الزمني لا يستند إلى شيء وثيق، فهو تقريبي غير دقيق، وكذا ما ورد في تحديد زمن إبراهيم وموسى عليهما السلام، راجع: رحمة للعالمين، للمنصورفوري ص 103 - 106.

ويستأنس له بما أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط (ح 403) والحاكم في مستدركه (ح 3039) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله أنبيأ كان آدم؟ قال: "نعم، معلّم مكلم"، قال: كم بينه وبين نوح؟ قال: "عشرة قرون"، قال: كم بين نوح وإبراهيم؟ قال: "عشر قرون"، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وكذلك بما ذكره السيوطي بسند فيه ضعف عن ابن عباس موقوفاً قال: بين آدم وبين نوح ألف سنة، وبين نوح وإبراهيم ألف سنة، وبين إبراهيم وموسى سبعمائة سنة، وبين موسى وعيسى ألف وخمسمائة سنة، وبين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة. الدر المنثور في التفسير بالمأثور 749/2.

وعلى كل: أن الجزم في هذه الأمور، والبحث فيها ليست مما تعبدنا الله به، ولا يبنى عليها عمل.

(3) سورة نوح الآية 7

(4) سورة نوح الآية 22

(5) سورة الشعراء الآية 116

(6) سورة نوح الآية 24

(7) سورة نوح الآية 27

(8) سورة هود الآية 27

(9) سورة الشعراء الآية 111

(10) سورة الأعراف الآية 60

(11) سورة هود الآية 28

والفسادُ دأبهم، والظلم والطغيانُ ديدنهم، "إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ"⁽¹⁾، "كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْعَى"⁽²⁾، جدّد الله ميثاقه ببعثة نبيّه نوح عليه السلام "وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ"⁽³⁾، فدعا قومه إلى خيرِ الدنيا والآخرة بأنواع الدعوة في الليل والنهار، بالسرّ والإجهار، وبالترغيب تارة والترهيب أخرى "قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ"⁽⁴⁾، "إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا"⁽⁵⁾، "ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا"⁽⁶⁾، وبلغهم رسالة ربهم، وأرشدهم ونصحهم بما فيه سعادتهم، "أَبْلَغُكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ"⁽⁷⁾، وقدم لهم دستوراً تشمل بنوده جميع الحقوق التي تضمن للمطيع المنقاد الاستقرار والرخاء، والبنين والرفاء، والحدائق الغناء، "فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا"⁽⁸⁾.

حقوق الإنسان في عهد سيدنا إبراهيم عليه السلام (ما بين 2200 - 2025 ق م)⁽⁹⁾

كان مولد ومنتشأ سيدنا إبراهيم عليه السلام ببابل من أرض الكلدانيين في العراق⁽¹⁰⁾، ورأى أباه وقومه قد مالوا عن الجادة، وعدلوا عن الطريقة، "إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ"⁽¹¹⁾، "قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ"⁽¹²⁾ فكانت الحقوق ضائعة، والأعراض منتهكة، والجور والعدوان متفشياً، "إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ"⁽¹³⁾، قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُيُوتًا فَأَلْفُوهُ فِي الْجَحِيمِ"⁽¹⁴⁾، "لَئِنْ لَمْ تَنْتَهَ لَأَرْجُمَنَّكَ"⁽¹⁵⁾، وارتحل بعده إلى حران من أرض الكنعانيين بالشام⁽¹⁶⁾.

(1) سورة الأنبياء الآية 74

(2) سورة النجم الآية 52

(3) سورة الأحزاب الآية 7

(4) سورة نوح الآيتان 8-9

(5) سورة نوح الآية 5

(6) سورة نوح الآية 7

(7) سورة الأعراف الآية 62

(8) سورة نوح الآية 10-12

(9) راجع الهامش، والتعليق الذي ذكرناه في تحديد عهد سيدنا نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.

(2) إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، ط دار أبي حيان القاهرة 199/1 - 200

(11) سورة الأنعام الآية 74

(12) سورة الأنبياء الآية 54

(13) سورة البقرة الآية 258

(14) سورة الصافات الآية 97

(15) سورة مريم الآية 46

(8) المرجع نفسه

وأوحى الله إلى إبراهيم عليه السلام، ووفقه للخير⁽¹⁾، وآتاه صلاحه⁽²⁾، وألهمه الحق⁽³⁾، "وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ"⁽⁴⁾، وجعله قوة وإماما، مهتديا داعيا إلى الخير يقتدي به فيه⁽⁵⁾، "إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً"⁽⁶⁾، فوفى إبراهيم جميع ما أمر به، وقام بجميع خصال الإيمان وشعبه، "وإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى"⁽⁷⁾، ورزقه ربه ذرية صالحة قدموا للناس ميثاقا ودستورا فيه ضمان حقوقهم، وهدايتهم إلى ما يصلح لهم في جميع شؤونهم، وإرشادهم إلى جماع الخير، وإلى سبيل الرشد والأمن والأمان والصلاح، "وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ* وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ"⁽⁸⁾، "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ* وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ"⁽⁹⁾، وأكد على حرية الفرد، والمسؤولية الشخصية، ومكافأة العمل: "أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى* وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى* وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى"⁽¹⁰⁾.

حقوق الإنسان في عهد موسى عليه السلام (1500 - 1353 ق. م.)⁽¹¹⁾

كان سيدنا موسى عليه السلام أدرك فرعون مصر في عهده الحضاري القائم على تقديس الحاكم وتأليهه، وتوفير الرفاهية وأمور المعيشة، ووسائل الترف والزينة له ولملأئه، ولم تكن الرعية - بقية الشعب - إلا خادمة لمصلحتهم، وعروفا يجري منها الدم إلى مركزهم، وكانت الدولة تستهين في ذلك بكل حق ومبدأ، وتنتهك كل شرف وكرامة، وتستحل كل ظلم وشنيعة، وتستخدم كل أسلوب ووسيلة، "إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ"⁽¹²⁾، "إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ"⁽¹³⁾، فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام وأتاه علما وحكما، "وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا"⁽¹⁴⁾، وأنزل عليه ميثاقا ودستورا ليكون نورا على درب الحياة المليئة بالظلم والعدوان، وهدى في

(9) الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، ط دار الكتب العلمية بيروت 208/3

(2) إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط دار ومكتبة الهلال بيروت 101 /4

(3) عبدالحق بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تسيير الكتاب العزيز، ط وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر 174 /6

(4) سورة الأنبياء الآية 51

(5) إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، المرجع السابق 242 /1

(6) سورة النحل الآية 120

(7) سورة النجم الآية 37

(8) سورة الأنبياء الآية 72 - 73

(9) سورة الأنعام الآية 82 - 83

(10) سورة النجم الآيات 38 - 40

(11) قال المحافظ ابن حجر: "قد اتفق أهل النقل على أن مدة اليهود إلى بعثة النبي صلى الله عليه وسلم كانت أكثر من ألفي سنة، ومدة

النصارى من ذلك ستمائة". فتح الباري 449/4

(12) سورة القصص الآية 4

(13) سورة القصص الآية 8

(14) سورة القصص الآية 14

الظلمات التي تاهت فيها الإنس والجان، "إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ"⁽¹⁾، وأوجب به على الجميع - حاكماً أو محكوماً - العدل والمساواة، والقصاص والمجازاة، "وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ"⁽²⁾.

وأمره بالاعتناء بهذا الميثاق، وبذل الجهد والاجتهاد في تنفيذه، لشموله على ما ينفع البلاد والعباد في جميع مناحي الحياة، "قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ * وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ"⁽³⁾، "وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا"⁽⁴⁾.

حقوق الإنسان في عهد عيسى عليه السلام (01 - 33 م)⁽⁵⁾

كان مولد سيدنا عيسى عليه السلام من النوع المعجز على خلاف المؤلف من عادة البشر بنفخ روحه في بطن أمه مريم الصديقة عليهما السلام، كما كانت نشأته وترعرعه من النوع المعجز بكلام في المهد، ونبوة واصطفاء ووحى في الصغر، "وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا"⁽⁶⁾، "وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ * وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ"⁽⁷⁾، "وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ * وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ"⁽⁸⁾، فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا * قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ"⁽⁹⁾.

فقدّم لقومه دستورا بيّناً واضحاً يُنير لهم معالم الطريق في جميع تصرفاتهم الفردية والاجتماعية، ويهديهم إلى الأنفع والأصلح في جميع شؤون حياتهم الخاصة والعامة، ويُقرّهم على ما كان عندهم من صواب، ويصوّب ما لديهم من خطأ وضلال، وزين وانحرف، ويعطى كل ذي حقّ حقه ليسعد كل فرد في المجتمع، فيعمّ الرخاء والاستقرار، ويسود الأمن والأمان، "وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآيَاتِنَا الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ

(1) سورة المائدة الآية 44

(2) سورة المائدة الآية 45

(3) سورة الأعراف الآية 144 - 145

(4) سورة البقرة الآية 83

(5) قال الحافظ ابن حجر: اختلف في عمره حين رُفع، فقيل ابن ثلاث وثلاثين، فتح الباري 493/6، ونقل ابن كثير عن سعيد بن المسيب أنه

قال: رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، البداية والنهاية 112/2، وهو أمر تقريبي غير دقيق، لا يترتب عليه حكم، كما سبق ذكره.

(6) سورة التحريم الآية 12

(7) سورة آل عمران الآية 45 - 46

(8) سورة آل عمران الآية 48 - 49

(9) سورة مريم الآية 29 - 31

وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ⁽¹⁾ "وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ"⁽²⁾ "مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ"⁽³⁾ "وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ"⁽⁴⁾.

القسم الثاني

حقوق الإنسان في عهدها الذهبي عهد الإسلام (610 - 633 م)⁽⁵⁾

كان مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم بواد غير ذي زرع في سفح جبال مكة المباركة في فترة تعتبر من أحلك فترات الحياة البشرية الإنسانية خلقا وسلوكا، مجتمعا وعشرة، عمّ فيها الفساد، وغلب الخطأ على الصواب، وساد الضيم في البلاد، وألفت البشرية بشكل عام الهمجية في السلوك، والفظاظة في الأخلاق، والغلظة في العشرة، والوحشية في التعامل، وبلغت المعمورة كلها قمة الانحطاط والرذيلة، والجاهلية والبهيمية، واقترفت من الزلات والسقطات ما لم يسبقه نظير ولم يلحقه مثيل، وقد صور الإمام الندوي رحمه الله تعالى هذه الفترة الزمنية تصويرا بليغا يجسم للقارئ ما كان عليه العالم في حينه من الضياع والفساد.

يقول رحمه الله تعالى: "بعث محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم، والعالم بناءً أصيب بزلزال شديد هزّه هزاً عنيفاً، فإذا كلُّ شيء فيه في غير محله، فمن أساسه ومتاعه ما تكسّر، ومنه ما التوى وانعطف، ومنه ما فارق محله اللائق به وشغل مكاناً آخر، ومنه ما تكلّس وتكوّم.

فنظر صلى الله عليه وسلم إلى العالم، فرأى إنساناً معكوساً قد فسدت عقليته، وفسد نظام فكره، فإذا النظريُّ عنده بدّهيٌّ وبالعكس، يستريب في موضع الجزم، ويؤمن في موضع الشك، وفسد ذوقه فصار يستحلي المرء، ويستطيب الخبيث، وبطل حسّه فأصبح لا يُبغض العدو الظالم، ولا يحب الصديق النافع.

رأى مجتمعاً هو الصورة المصغرة للعالم، كل شيء فيه في غير شكله أو في غير محله، قد أصبح فيه الذئب راعياً، والخصم الجائر قاضياً، وأصبح المجرم فيه سعيداً حظياً، والصالح محروماً شقيماً، رأى معاقرّة الخمر إلى حد الإدمان، والخلاعة والفجور إلى حد الاستهتار، وتعاطى الربا إلى حد الاغتصاب واستلاب الأموال، ورأى الطمع وشهوة المال إلى حد الجشع والنهم، ورأى القسوة والظلم إلى حد الوأد وقتل الأولاد، رأى الأمم قطعاناً من الغنم ليس لها راع،

(1) سورة المائدة الآية 46

(2) سورة البقرة الآية 87

(3) سورة المائدة الآية 75

(4) سورة الصف الآية 6

(5) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه (ح 3948) عن سلمان الفارسي رضي الله

عنه قال: فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ستمائة سنة.

والسياسة كجمل هائج حبله على غاربه، والسلطان كسيف في يد سكران يجرح به نفسه، ويجرح به أولاده وإخوانه" (1)

وقد صور القرآن الكريم هذا المعنى بعبارة موجزة معجزة فقال جل شأنه: " كُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ " (2) ففي هذه الفترة المظلمة من الزمن كانت بعثة خاتم النبيين وسيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم بأشمل نظام وأكمل رسالة، وأتم تشريع، وأقوى ميثاق، فأخرج به الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، أمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر، وحثهم على الخير والإحسان، وحذّروهم من البغي والطغيان، وأقام عوج الحياة، وردّ كل فرد في المجتمع إلى موضعه، لا يقصر عنه ولا يتعداه، حتى انقلب المجتمع البشري باقة زهور لا شوك فيها، أصبح الناس فيه سواسية كأسنان المشط، أبوهم آدم، وآدم من تراب، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض، إلا بالتقوى والعمل الصالح. وقد ضمن هذا الميثاق لجميع الطبقات والأجناس في المجتمع من الحريات صنوفها، ومن الضمانات فنونها، ومن الحقوق كمالها وشمولها.

الحريات في الميثاق الإسلامي

حرية الرأي والفكر :

حرص الإسلام على الرقيّ بالفكر، وإطلاق سراحه، وطرح القيود عنه وعدم احتكاره، "أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا" (3)، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ" (4)، " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" (5)، " وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ" (6)، " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَن فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ" (7)، مع التحفظ لطريق الهدى، وسبيل الرشاد، "قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَن هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا" (8). فلا يُمسّ أحد في فكره، ولا يُرغم على الإذعان لفكر غيره، حتى لو كان فكراً مقدساً، وحقاً واضحاً بيناً، قال ابن كثير رحمه الله تعالى في قوله تعالى: " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ " أي لا تكرهوا أحدا على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جليّ دلائله وبراهينه" (9)، وكان الغلام اليهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم (10).

(1) أبو الحسن علي الحسيني الندوي، ماذا خسّر العالم باخطاط المسلمين، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر سنة 1433هـ -

2012م ص 95

(2) سورة آل عمران الآية 103

(3) سورة الأعراف الآية 184

(4) سورة الأنعام الآية 50

(5) سورة البقرة الآية 256

(6) سورة الكهف الآية 29

(7) سورة يونس الآية 99

(8) سورة الإسراء الآية 84

(9) إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، المرجع السابق 447/1

(10) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه (ح 1356) عن أنس رضي الله تعالى عنه

حرية التصرف :

أكرم الإسلام ابن آدم بأن جعله - ذكرا كان أو أنثى - حراً في إرادته ومشيبته، طليقا في اختياره وتصرفه، فليأكل الإنسان ما يشاء، وليلبس ما يشاء، وليحترف ما يشاء، وينتقل حيث شاء، وليفعل ما يشاء، وليترك ما يشاء، فلا يُجبر أحد على عمل لا يرضاه وتصرفاً يباه، "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ"⁽¹⁾، "مَنْ عَمَلٌ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ"⁽²⁾، "إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا"⁽³⁾، فالإسلام راعى نزعة الإنسان الفردية، ورغبته الفطرية، فلم يُهملها ولم يتجاهلها ولم ينقص من شأنها، بل أولاها عنايةً واهتماماً، "قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ"⁽⁴⁾، "فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ"⁽⁵⁾.

إلا أن هذه الحرية في التصرفات مقيدة بما لا يعود بضرر على أي فرد من أفراد المجتمع، "كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ"⁽⁶⁾، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ"⁽⁷⁾، "وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا* إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ"⁽⁸⁾، "لا ضرر ولا ضرار"⁽⁹⁾.

الضمانات في الإسلام

اعتنى الميثاق الإسلامي عناية بالغة متناهية بالضروريات البشرية الأساسية التي تقوم عليها حياة أبناء آدم، وهي الكليات الخمس التي تدور حولها سائر مصالحهم: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فضمّنها الإسلام، وتعهدّها، وحافظ عليها، وحذّر من التفريط في شأنها، وتوعّد من أهملها، أو سعى في النيل منها وتغافل عنها.

ضمان الدين:

تصوّر الميثاق الإسلامي للدين تصوّر فريداً من نوعه، إذ اعتبر حياة الإنسان كلّها بجميع تصرفاتها وشؤونها ديناً، فالأكل دين، والشرب دين، والنوم دين، والكسب دين، والزواج دين، فالدين إذن سياج شامل لجميع مناحي الحياة البشرية، ولا يتحقق الدين بهذا المفهوم الشامل إلا بعنصرين أساسيين: عنصر نظري، وعنصر عملي.

(1) سورة البقرة الآية 286

(2) سورة المجاثية الآية 15

(3) سورة الإسراء الآية 7

(4) سورة الإسراء الآية 84

(5) سورة الزلزلة الآيتان 7-8

(6) سورة الأعراف الآية 31

(7) سورة البقرة الآية 190

(8) سورة الإسراء الآيتان 26 و27

(9) أخرجه ابن ماجة في سننه برقم 2341، وأحمد في مسنده 313/1 عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وهو صحيح بكثرة طرقه

وشواهد، راجع إرواء الغليل للألباني 408/3

أما العنصرُ النظريُّ فيحتاج إلى معرفة رب العالمين الذي برأ الكون، وأنشا الخلق، وبنى السماء ورفع سمكها، ودحى الأرض وأخرج منها ماءها ومرعاها، والجبال أرساها، فلا يتحقق الدين إلا بمعرفته حق المعرفة بأسمائه وصفاته، ولا سبيل إلى معرفة ذلك إلا عن طريق الوحي المنزّل من عنده، "هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ* هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ* هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ" (1).

أما العنصرُ العمليُّ فيحتاج إلى معرفة ما تقتضيه معرفة العنصرِ النظريِّ من تجريد العبودية، وإخلاص العباد، ومراعاة أحكام الشريعة في جميع الأمور، ولا سبيل إلى معرفة ذلك أيضا إلا عن طريق الوحي المنزّل من عند الله رب العالمين سبحانه وتعالى، "شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ" (2)، "إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا يَبِينُهُمْ" (3)، فالأرض لله بلا ريب، والملك لله بلا مرية، ومن لم يعرف المالك، ولم يقرّ بصاحب الشأن، فليس له حق في البقاء في ملكه، ومن يعيش في ملكه فلا بدّ له من الإقرار بدستوره وشرعه، وإلا يعتبر باغيا يستحق العقاب.

فمعرفة الخالق المالك، ومعرفة دستوره وشرعه من أهم الحقوق بل من أَعْظَم الحقوق للإنسان، ومن أعظم الواجبات، ولم يعتن به إلا الإسلام الذي نادى متحديا: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ* اللَّهُ الصَّمَدُ* لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ* وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ" (4)، وأعلن مدويا مجلجلا: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا" (5).

ضمان النفس :

من ضروريات الحياة البشرية حفظ النفس وعصمتها، وحمايتها وصونها من أسباب الضعف والفساد، والنقص والزوال، وقد تواردت في هذا الباب النصوص الشرعية التي تُرشد الإنسان إلى الاعتناء بالنفس، والتحرّز عن التفريط في حقها، قال تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا" (6)، "وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا" (7)، "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" (8)، "وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ" (1)، "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى

(1) سورة الحشر الآيات 22- 24

(2) سورة الشورى الآية 13

(3) سورة آل عمران الآية 19

(4) سورة الإخلاص

(5) سورة المائدة الآية 3

(6) سورة النساء الآية 29

(7) سورة الإسراء الآية 33

(8) سورة المائدة الآية 32

بِالْأُنثَى" (2)، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا يتمنين أحدكم الموت لضرّ نزل به" (3)، وقال صلى الله عليه وسلم: "الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعنها يطعنها في النار" (4).

فهذه الوصايا الإلهية والتعليمات النبوية تُصنّف على النفس البشرية لونها القداسة والكرامة والعزّة، وتصونها من الذل والإهانة، وتضمّن لها حقّها حال الاعتداء عليها، أو التنقيص من شأنها، وقال صلى الله عليه وسلم: "لزوال الدنيا جميعاً أهونٌ عند الله من دمٍ سُفِكَ بغير حق" (5).

ضمان العقل :

العقل من أعظم نعم الله تعالى على الإنسان، إذ به يتميز الإنسان عن سائر الحيوانات والجمادات، ولذا اعتبره الشارع مناط التكليف، فأسقط التكليف عن الصغير لقصور عقله، وعن المجنون لزوال عقله، ولولا العقل لما ميّز الإنسان بين الخير والشر، وبين المصلحة والمفسدة، وبين المنفعة والمضرة، وبه تميّز الإنسان للقيام بالخلافة وحمل الأمانة، "إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا" (6)، ومن هنا حرص الميثاق الإسلامي على سلامته، وكمالته وحيويته، وحرّم كلّ ما يُفسده أو يضرّه أو يُتلفه "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ" (7)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ" (8)، وأجرى العقوبة على من تعمّد المساس بعقله، أو غيبه، أو أحلّ به بتناول مُسكِرٍ أو مخدّر بلا ضرورة تقتضي ذلك، فعن أنس رضي الله تعالى عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال" (9)، وقال صلى الله عليه وسلم: "من شرب الخمر فاجلدوه" (10).

(1) سورة الأنعام الآية 151

(2) سورة البقرة الآية 178

(3) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت (ح 6351)، ومسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضرّ نزل به (ح 2680) عن أنس رضي الله تعالى عنه

(4) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس (ح 1365) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

(5) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (ح 5345) عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه، وسنده حسن، وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب

الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً (ح 2619) بلفظ: "لزوال الدنيا أهونٌ على الله من قتل مؤمن بغير حق"، قال البوصيري في الزوائد

874/2: إسناد صحيح، ورجاله موثقون.

(6) سورة الأحزاب الآية 72

(7) سورة المائدة الآية 90

(8) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأشربة، باب بيان أنّ كلّ مسكرٍ خمر، وأن كلّ خمرٍ حرام (ح 2003) عن عبد الله بن عمر رضي الله

تعالى عنهما

(9) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال (ح 6773)، ومسلم في صحيحه كتاب الحدود، باب حد الخمر

(ح 1760) عن أنس رضي الله تعالى عنه

(10) أخرجه النسائي في سننه كتاب الأشربة، باب ذكر الروايات المغلطات في شرب الخمر (ح 5661) عن عبد الله بن عمر ونفر من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم، وأسانيده صحيحة، راجع نصب الرأية للزيلعي 347/3

ضمان النسل :

النسل من أهم الأهداف التكوينية للحياة البشرية، ولا تتحقق بدون الخلافة المنصوص عليها في قوله تعالى: "وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً"⁽¹⁾، ولتحقيق هذا الهدف بصورة توافق والفطرة المستقيمة والطبع السليم أهم الله سبحانه وتعالى أبناء آدم الزواج بين ذكر وأنثى ليكون النسل عن طريق قناة شرعية شريفة مقدسة، قال تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً"⁽²⁾، وقال تعالى: "وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً"⁽³⁾، وأودع في قلوب الزوجين بفضله ومثله المودة المتبادلة والرحمة المثمرة ليكون الرباط بينهما قويا راعيا، "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً"⁽⁴⁾.

فاعتنى الإسلام بهذا الرباط لأنه حجر الزاوية في المجتمع، وأساس قوته، وحث أتباعه على ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج"⁽⁵⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: "تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم"⁽⁶⁾، وأنكر رسول الإسلام عليه أفضل الصلاة والسلام أشد الإنكار على من أهمل هذه العلاقة وأعرض عنه، فردّ على من حضر عنده وقال: "لا أتزوج النساء" راغبا في التبتل والاهتمام في عبادة الله سبحانه: "أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني"⁽⁷⁾.

كما سنّ الإسلام للحفاظ على هذا الرابطة المقدسة تشريعات تضمن لها الألفة والقرار، والبقاء والاستمرار، كحسّن الاختيار، والخطبة، والنظر إلى المخطوبة، والصدّق، وشروط الزواج، وأداء الحقوق المشتركة، والقيام بالواجبات المتبادلة، ونحوها مما يجعل هذه العلاقة المحترمة، وما ينتج عنها من نسلٍ وذريةٍ في وئامٍ وانسجام، وأمن وأمان، وسعادة واستقرار.

ضمان المال :

اعتبر الميثاق الإسلامي المال من أهم مقومات الحياة البشرية، والعمود الفقري في جسد المجتمع

(1) سورة البقرة الآية 30

(2) سورة النساء الآية 1

(3) سورة النحل الآية 72

(4) سورة الروم الآية 21

(5) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة (ح 1905)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب

استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه، ووجد مؤنة (ح 1400) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه

(6) أخرجه أحمد في مسنده 158/3 عن أنس رضي الله تعالى عنه، قال الحافظ ابن حجر: صحّحه ابن حبان، بلوغ المرام ص 201

(7) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (ح 5063)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب استحباب

النكاح لمن تافت نفسه إليه، ووجد مؤنة (ح 1401) عن أنس رضي الله تعالى عنه

الإنساني "وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا"⁽¹⁾، ومن ثم أعلى الله قيمته، فقال جل شأنه: "وَأَتْوَهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ"⁽²⁾، فقد أضاف المال إلى نفسه تشريفاً، وأولاه عناية فائقة، واهتماماً بالغاً، مراعيًا في ذلك نزعة الإنسان الجبلية حيث فطّر على حبّ المال "وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا"⁽³⁾، ورغب في كسبه، وأمر بالتحري فيه، وحثّ على الحفاظ عليه، وشدّد في النهي عن العبث فيه وإضاعته، والاستيلاء عليه من غير وجه حق، كما حذّر من الافتنان به، والطغيان بسببه، فقال تعالى: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ"⁽⁴⁾، "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ"⁽⁵⁾، "وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ"⁽⁶⁾، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لَا يَجِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ"⁽⁷⁾، وقال: "مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ"⁽⁸⁾، وقال النووي رحمه الله تعالى: "فِيهِ جَوَازُ قَتْلِ الْقَاصِدِ لِأَخْذِ الْمَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ، سِوَاءِ كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا"⁽⁹⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا، أَدَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا، أَتْلَفَهُ اللَّهُ"⁽¹⁰⁾.

ولأهمية هذه الضروريات الخمس، وشدّة اهتمام الميثاق الإسلامي بها، والحرص على ضمائها وحفاظها جاء ذكر بعضها أو كلها مجتمعة في العديد من الآيات البيّنات والأحاديث النبويّة. قال تعالى: "قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ"⁽¹¹⁾.

وقال صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا السبع الموبقات. قيل وما هن يا رسول الله؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات

(1) سورة النساء الآية 5

(2) سورة النور الآية 33

(3) سورة الفجر الآية 20

(4) سورة الملك الآية 15

(5) سورة الجمعة الآية 10

(6) سورة البقرة الآية 188

(7) أخرجه أحمد في مسنده 425/5 عن أبي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد 171/4

(8) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله (ح 2480) عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما

(9) يحيى بن شرف النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط دار أبي حيان 1995م 165/2

(10) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستقراض وأداء الديون، والحجر والتفليس، باب من أخذ أموال الناس يريد أداؤها أو إتلافها (ح

2387) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

(11) سورة الأنعام الآيات 151-152

المؤمنات" (1)، وقال عليه الصلاة والسلام: "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه" (2).

قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى: "فقد اتقفت الأمة - بل سائر الملل - على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس: وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين، ولا شهيد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل عُلِمَتْ ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد." (3)

الحقوق في الإسلام

الحقوق من المبادئ التي أخذت حيزاً كبيراً في التعاليم الإسلامية، ومساحة واسعة في الأحكام الشرعية، فما نفس منفوسة على وجه الأرض، وما من فئة من فئات أجناس البشر إلا وقد وفّاهها الإسلام حقها، وآتاهها نصيبها، وألزم أتباعه القيام بها، والاعتناء بشأنها ليسود العدل والرخاء والأمان، ويتلاشى الجور والخياف والخصام، ومن أهم تلك الفئات التي أكد الميثاق الإسلامي على حقها:

المرأة

المرأة صنفٌ مهضومٌ الحق مظلومٌ الجانب منقوصُ الشأن في كثير من التشريعات والمجتمعات قديماً وحديثاً، إلا أن الإسلام أعلى مكانتها، ورفع قدرها، وصان جانبها، وضمن لها حقها، واعتبرها صِنَوْ الرجل في الحقوق والواجبات، والكفاءات والمميزات، قال تعالى: "لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ" (4) وقال تعالى: "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ" (5)، "فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى" (6). فتكريم الإسلام للمرأة تكريم شامل متكامل يُعْطِي جميع مراحل عمرها بنتاً كانت أو زوجة أو أمّاً، ففي طور الطفولة وما بعدها من فترة النشأة أمر الإسلام وليّ أمرها بالعطف عليها والإحسان إليها وتعليمها وتأديبها، قال صلى الله عليه وسلم: "من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن"، قال: فقال رجل: وابنتان يا رسول الله؟ قال: "وابنتان"، فقال رجل: يا رسول الله، وواحدة؟ قال: "وواحدة" (7).

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا" (ح 2766)، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (ح 89) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب - بدون عنوان - (ح 18) عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه

(3) إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، ط دار ابن عفان 1417هـ - 1997م 31/1

(4) سورة النساء الآية 32

(5) سورة البقرة الآية 228

(6) سورة آل عمران الآية 195

(7) أخرجه أحمد في مسنده 335/2، والحاكم في المستدرک 176/4 عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وفي طور الزوجية حثّ الإسلام زوجها على حسن عشرتها بالمعروف، والصبر على أذاها، والتغاضي عن هفواتها، والرفق بها والتلطف معها، ومساعدتها في القيام بأمور بيتها، قال تعالى: "وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"⁽¹⁾، وقال تعالى: "فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ"⁽²⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: "استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خُلِقْنَ من ضِلَعٍ"⁽³⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: "خياركم خياركم لنسائهم خُلُقاً"⁽⁴⁾، وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يفرك مؤمنٌ مؤمنةً، إن كره منها خُلُقاً رضي منها آخر"⁽⁵⁾، وقال الأسود النخعي: سألت عائشة رضي الله تعالى عنها: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في أهله، قالت: "كان في مهنة أهله"⁽⁶⁾.

وأما الأم فقد جعل الإسلام حقها على الإنسان تلو حق الربّ الخالق سبحانه، قال تعالى: "وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا"⁽⁷⁾، وقال تعالى: "وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا"⁽⁸⁾، وقال تعالى: "أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ"⁽⁹⁾، وأوصى ببرّها وتعهدّها، والاعتناء بجميع شؤونها، وخفض الجناح لها، ولين الجانب معها، "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا"⁽¹⁰⁾، "فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا"⁽¹¹⁾، وقال صلى الله تعالى وسلم: "الزّمة فإن الجنة تحت قدميها"⁽¹²⁾، وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أبوك"⁽¹³⁾.

العامل

- (1) سورة النساء الآية 19
- (2) سورة الطلاق الآية 2
- (3) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء (ح 5186)، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الرضاع باب الوصية بالنساء (ح 1468) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
- (4) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (ح 1162) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، وقال: حديث حسن صحيح
- (5) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء (ح 1469) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
- (6) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب كيف يكون الرجل في أهله (ح 6039)
- (7) سورة الإسراء الآية 23
- (8) سورة النساء الآية 36
- (9) سورة لقمان الآية 14
- (10) سورة الأحقاف الآية 15
- (11) سورة الإسراء الآية 23
- (12) أخرجه الحاكم في مستدرکه 151/4، وصحّحه، ووافقه الذهبي
- (13) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب من أحقّ الناس بحسن الصحبة؟ (ح 5971)، ومسلم في صحيحه كتاب البرّ والصلة والأداب (ح 2548) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

العامل في الميثاق الإسلامي فرد راقٍ من أفراد المجتمع البشري، له سائر حقوقه ومميزاته سواءً بسواءٍ مع من يَعْمَلُ عنده أو تحت يده، فقال صلى الله عليه وسلم: "إخوانكم خوئلكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم"⁽¹⁾.

وحتّ الإسلام على أداء حقه ومكافأة عمله على أقرب وقت ممكن لإدخال السرور والسعادة في قلبه، قال صلى الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"⁽²⁾، ورغب في العفو والتسامح عنه "وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ"⁽³⁾، وحذّر من أيّ تقصير أو تهاونٍ في حقه، فقال صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة.... ورجل استأجر أجيراً، فاستوفى منه ولم يُوفِّه أجره"⁽⁴⁾، وسأله رجل فقال يا رسول الله: كم أعفو عن الخادم؟ فسكت، فأعاد عليه الكلام، فقال: " كل يوم سبعين مرة"⁽⁵⁾.

الذمي⁽⁶⁾

جاء الميثاق الإسلامي رحمةً للناس كافةً مسلمهم وكافرهم، مطيعهم وعاصيهم، "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"⁽⁷⁾، "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا"⁽⁸⁾، فجاءت تعاليمه متضمنة حفظ مصالح جميعهم ليعيش كل واحد في ظلاله الوارف متمتعاً بسائر الحقوق، قال تعالى: "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ"⁽⁹⁾، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم:

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ... (ح 30)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب إطعام

المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس ... (ح 1661) عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الرهون، باب أجر الأجراء (ح 2443) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، وهو حسن بشواهده،

قال البوصيري في زوائده: أصله في صحيح البخاري وغيره، 817/2، وقال المنذري: هذا المتن مع غرابته يكتسب بكثره طرقة قوة، الترغيب

والترهيب 637/2

(3) سورة النور الآية 22

(4) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإجارة، باب إثم من منع أجر الأجير (ح 2270) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

(5) أخرجه الترمذي في سننه كتاب البر والصلة، باب ما جاء في أدب الخادم (ح 1949) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، وقال:

حديث حسن غريب، وقال المنذري: رواه أبو يعلى بإسناد جيد، الترغيب والترهيب 167/3

(6) هو المعاهد من أهل الكتاب وغيرهم ممن يعيش في دار الإسلام في ذمة المسلمين وعهدهم وأمانهم، أبو العباس أحمد الفيومي، المصباح المنير في

غريب الشرح الكبير ط مؤسسة الرسالة، بيروت 1425هـ — 2005م ص 176

(7) سورة الأنبياء الآية 107

(8) سورة سبأ الآية 28

(9) سورة المتحنة الآية 8

"من ظلم معاهدًا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة" (1) وقال صلى الله عليه وسلم: "من قتل مُعاهدًا لم يرح رائحة الجنة" (2).

وما ذكر من تفاصيل الميثاق الإسلامي في السطور السابقة يعتبر غيضًا من فيض، ووشلًا من بحرٍ مما تتضمنه تعاليم الإسلام من حقوق الناس، وضماناتهم، وحررياتهم، من شأنها تكوين المجتمع البشري مجتمعا آمنًا يألف فيه الناسُ ويُؤلفون.

فهذه سلسلة مباركة تتصل حلقاتها بعضها ببعض، امتدت منذ نشأة البشرية، وبدء الخليقة، مرورًا بمختلف العصور والأزمنة، إلى أن اكتملت واستقرت سنة 633 م الموافق سنة 11 هـ، فمعاشر الأنبياء إخوة من علات، أمهاتهم ستي، ودينهم واحد (3) (4)، يقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: "مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيُعْجِبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ؟ قَالَ فَأَنَا اللَّبْنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ" (5).

وكل من درس هذا الميثاق، وأمعن النظر في بنوده وتفصيله مجردًا من التعصب والهوى أدرك شموله وكمالته وصلاحه لكل زمان ومكان، ولكل مصر وقطر، ولكل مجتمع وقوم، ولم يأت بعد ذلك ميثاق يضمن حقوق الإنسان إلا وهو مستمدٌ مباشرًا أو غير مباشر من هذا الميثاق الرباني المبارك، الميثاق الأم، الميثاق المصون عن التَّقْصُصِ والخطأ، الميثاق الشامل الكامل.

ملحق

حقوق الإنسان في الدساتير الوضعية، وموقف الرسالة السماوية منها

مما لا يختلف فيه اثنان من أهل النظر أن الإنسان المحترم يحترم الآخرين، وأن النفس العزيزة الكريمة تشفق على النفوس الأخرى، وتعطف عليها، وتتن لها، وأن الطبيعة البشرية كلما اتسمت بالسلامة والصفاء سعت لراحة الآخرين، وحرصت على حقهم، ولا يخلو المجتمع البشري أيا كان من هذا الصنف من النفوس، ومن هذا اللون من الطبائع. فهذه النفوس الأبية المحترمة، وهذه الطبائع السليمة المتزنة كلما شعرت مسخ الفطرة عند البعض من بني جلدتهم ممن يعيشون جنبًا بجنب في جوارهم ومجتمعهم، وشاهدت تدلّي الإنسانية عندهم وانحدارها، ورأت الانحلال والاختلال،

(1) أخرجه أبوداود في سننه كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (ح 3052)، وقال العجلوني:

إسناده حسن، كشف الخفاء 342/2، وراجع كذلك السلسلة الصحيحة للألباني 807/1 (ح 445)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم (ح 3166) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما

(3) أي متفقون في أصل التوحيد، ومختلفون في فروع الشريعة، فتح الباري 489/6

(4) وهو مضمون حديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: "واذكر في الكتاب مريم" (ح 3443)،

ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى (ح 2365) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

(5) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب، باب خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وسلم (ح 3535)، ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل،

باب ذكر كونه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين (ح 2286) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

وسوء النظام وعسف الأنام، تصدت للظلم و العدوان، وواجهت الجور والطغيان، ونادت بالعدل والقسط والميزان، وشمرت عن ساق الجد و الاجتهاد في سبيل إقامة الأمن والأمان، وبذلت الغالي و الرخيص لاسترداد الحقوق والضمان، وهذا ما يعكس أحيراً في وضع دستور، وسنّ قانون يقضي على الأهواء والشهوات، ويضع حداً للرجبات، ويضمن الحقوق والحريات، ويعيش الجميع على مختلف الطبقات في ظلّه سعادة متمتعين بسائر أنواع المرضيات، وقد سجّل التاريخ قديماً وحديثاً العديد من هذه القوانين والدساتير التي وضعت لضبط سير المجتمع، وإيتاء كل ذي حق حقه، مثل: قانون أورنمو (2111-2003 ق.م) (1)، وقانون لبت عشتر (1934-1924 ق.م) (2)، وقانون حمورابي (1792-1750 ق.م) (3)، ووثيقة إعلان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية (1776م) (4)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م) (5).

وفي الحملة هذه الوثائق القانونية التي سبقت الإشارة إليها من أبرز الوثائق التي ظهرت في مختلف الأعصار والأمصار، وما سواها أيضاً كثير صرفت النظر عنها لا لقلة أهميتها بل لأن حجم هذه المقال قد لا يحتمل ذلك، ففي كل إقليم شرقاً أو غرباً، شمالاً وجنوباً وفي كل قرية قبل الميلاد وبعده وحتى العصر الحديث، وجدت فئة من الناس تحركوا لاسترداد حقوق من هُضمّت حقوقهم، وبذلوا جهوداً متتالية في سبيل تحقيق هدفهم، حتى أسفرت مساعيهم مع السنوات عن صدور وثائق حقوقية تتضمن بنوداً قانونية لضمان الحقوق وصيانتها، وهذه الوثائق رغم ما فيها من محاسن و معاني راقية، لا تخلو من نقص و خلل جرت عليه الطبيعة البشرية التي يعوزها الكمال، كما أنها تأتي أحياناً منافية لبعض الضروريات التي تحتفظ عليها الشريعة الإسلامية الربانية، والفطرية البشرية المستقيمة كالدين والعرض (6). والشريعة الربانية السماوية أشادت بهذه الجهود وأقرتها، وأمر أتباعها بمساندتها والوقوف بجانبها، والسعي في سبيل إنجاحها وتنفيذها، شريطة أن تكون هذه الوثائق متضمنة للضروريات البشرية الأساسية التي تقوم عليها حياة أبناء آدم، وهي الكليات الخمس التي تدور حولها سائر مصالحهم: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فقال رسول الرحمة عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم: "لقد شهدتُ في دار عبد الله بن جدعان حلفاً، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيتُ إليه في الإسلام لأجبت" (7)، وينقل لنا سياق هذا التوجيه النبوي المبارك راوي السيرة النبوية عبد الملك بن هشام، فيقول: تداعت قبائل من قريش إلى حلف الفضول، فاجتمعوا له في دار عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي لشرفه وسنّه، فكان حلفهم عنده: بنو هاشم، وبنو المطلب، وأسد

(1) مهزول محمد الطائي، قانون أورنمو- دراسة تاريخية قانونية مقارنة، ط السفير انترناشونال 2008م.

(2) سعدي سليم، القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر، الرسالة المقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ القديم في جامعة منتوري - قسنطينة بالجزائر عام 2009-2010م، ص 25.

(3) د. فوزي رشيد، الشرائع العراقية القديمة، منشورات دار الشؤون الثقافية العامة ببغداد عام 1987م، ص 106-113.

(4) د.غازي صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان و حرياته الأساسية، ط مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع بعمان 1997م، ص 29.

(5) د.هاني الطعيمات، حقوق الإنسان و حرياته الأساسية، ط دار الشروق عمان 2000م، ص 66-70.

(6) د.أحمد جمال ظاهر، حقوق الإنسان، ط دار الكرمل بعمان 1993م ص 120.

(7) أخرجه البزار في مسنده 185/1، والبيهقي في السنن الكبرى 367/6، وفي معرفة السنن والآثار 135/11، وقال ابن الملقن في البدر المنير

325/7: الحديث صحيح.

بن عبد العزى، وزهرة بن كلاب، وتيم بن مرة، فتعاقدوا وتعاهدوا على ألا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه، وكانوا على من ظلم حتى تُردَّ عنه مظلمته، فسَمَّت قريش ذلك الحلفَ "حلفَ الفضول"⁽¹⁾، ويؤكد هذا المعنى ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً"، قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوماً، فكيف ننصره ظالماً؟ قال: "تأخذ فوق يديه"⁽²⁾.

الخاتمة

الدارس لحقوق الإنسان والمطلع على سياقها وتفصيلها يدرك جيداً أنه صراع بين أهل الخير وأهل الشر، بين فئة غاصبة ظالمة متجبرة، وأخرى مهضومة مظلومة مقهورة، وجماعة فاسدة متمردة، وأخرى ناصحة مخلصه، ومهما يكن من أمر، ومهما بُذِل من جهد، فلا ينصلح الحال ولا يستقيم المقام، ولا يسود السلام ويعم الأمان، إلا باستقامة القلوب وصلاتها، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه: "إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"⁽³⁾، فجسد الفرد لا يصلح ظاهراً وباطناً، وحبساً ومعنى، إلا بصلاح القلب، وكذا جسد المجتمع لا يصلح إلا بصلاح قلوب أهله، فالجهود التي تُبذل والمسااعي التي تُصرف، والوثائق التي تُوضع، والدساتير التي تُدوّن في سبيل الحفاظ على الحقوق، ونشر العدل والسلام، وتحقيق الأمن والأمان، لا تنجح ولا تؤتي ثمارها إلا إذا صلحت قلوب أهلها، وإلا تذهب مدى أمواج الرياح، والواقع المؤلم في شاهد على ذلك.

قائمة المراجع

- 1- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني، ط المكتب الإسلامي بدمشق 1405هـ - 1985م.
- 2- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط دار أبي حيان القاهرة 1416هـ - 1996م.
- 3- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق محي الدين مستو، وسمير العطار، ويوسف بديوي، ط دار ابن كثير بدمشق 1417هـ - 1996م.
- 4- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط دار ومكتبة الهلال بيروت 1986م.
- 5- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ط دار الفكر بيروت بدون تاريخ.

(1) عبد الملك بن هشام الحميري، السيرة النبوية، ط مكتبة ومطبعة الباي الحلبي وأولاده بالقاهرة 1375هـ - 1955م 113/1 فما بعدها

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المظالم، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً (ح 2444) عن أنس رضي الله تعالى عنه

(3) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه (ح 52)، ومسلم في صحيحه كتاب البيوع، باب أخذ الحلال وترك

الشبهات (ح 1599) عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه

- 6- رحمة للعالمين، محمد سليمان المنصور فوري، ط مكتبة الفريد بدهي، الهند 1999م.
- 7- السنن لسليمان بن أشعث أبي داود السجستاني، ط دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 8- السنن لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ط مصطفى الحلبي و أولاده 1398هـ - 1978م.
- 9- السنن لأحمد بن شعيب النسائي، ط دار البشائر الإسلامية بيروت سنة 1406هـ - 1986م.
- 10- السنن لمحمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه، ط دار الفكر العربي بالقاهرة .
- 11- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن حسين البيهقي، ط دار المعرفة بيروت سنة 1413هـ - 1992م.
- 12- السيرة النبوية ، عبد الملك بن هشام الحميري، السيرة النبوية، ط مكتبة ومطبعة الباي الحلبي وأولاده بالقاهرة 1375هـ - 1955م.
- 13- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن حسين البيهقي، ط مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، 1423هـ - 2003م
- 14- الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط الدار السلفية بالمدينة المنورة المطبوع مع فتح الباري.
- 15- الصحيح لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ط بيت الأفكار الدولية سنة 1419هـ - 1998م.
- 16- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني تحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ط دار المعرفة بيروت بدون تاريخ.
- 17- ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن علي الحسيني الندوي، ط وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية بدولة قطر سنة 1433هـ - 2012م.
- 18- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ط مكتبة القدسي، القاهرة 1414هـ - 1994م.
- 19- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبدالحق بن عطية الأندلسي، ط وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر 1428هـ - 2007م
- 20- المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ط دار الكتاب العربي بيروت
- 21- المسند لأحمد بن محمد بن حنبل، ط دار الفكر بيروت سنة 1398هـ - 1978م.
- 22- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد الفيومي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1425هـ - 2005م.
- 23- معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، ط دار الكتب العلمية بيروت 1424هـ - 2004م.
- 24- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، ط دار أبي حيان سنة 1995م.

25- الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي تحقيق أبو عبدة مشهور آل سليمان ط دار ابن عفان، السعودية 1417هـ - 1997م.

26- نصب الرأفة في تخريج أحاديث الهداية، جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي، ط دار النوادر، دمشق 1437هـ - 2013م.